

عليه صلى على القبر وعلى غائب عن البلد بالنية الى
 شهر ولا يصلي الامام على الغال ولا على قاتل نفسه ولا
 باس الصلاة عليه في المسجد **فصل** يستحب التبريع
 في عمله وبيع بين العمودين ويسن الاسراع بها و
 كون المشاة امامها والركبان خلفها ويكره جلوس ثابعها
 حتى توضع ويسجي قبرا امرأة فقط والحد افضل من الشق
 ويقول مدخله بسم الله وعلى ملة رسول الله ويضعه
 في تحده على شقه الايمن مستقبل القبلة ويرفع القبر
 عن الارض قدر شبر مسما ويكره تخصيصه والبناء
 والكتابة والجلوس والوطي عليه والاتكا اليه ومحرم
 فيه دفن اثنين فالكثير الضرورة ويجعل بين كل اثنين
 حاجز من تراب والكتابة القراءة على القبر واي قرية
 وجعل ثوابها لميت مسلم او حي نفعه ذلك ويسن ان
 يصلى لاهل الميت طعام يبعث به اليهم ويكره لهم
 فعله للناس **فصل** تسن زيارة القبور الا للنساء
 ويقول اذا زرتها او مر بها السلام عليكم دار قوم مؤمنين
 واذا انشاء الله بكم الاحقون يرحم الله المستقدمين
 منكم والمستأخرين نسأل الله لنا ولكم العافية اللهم
 لا تحرمنا اجرهم ولا تفتننا بعدهم واغفر لنا ولهم
 تسن تفرية المصاب بالميت ويجوز البكاء على الميت
 ويحرم

صواب
يسنع

ويحرم الذب والنياحة وشق الثوب ولطم الخد
 ونحوه **كتاب الزكاة** تجب بشروط خمسة
 حرية واسلام وملك نصاب واستقراة ومض الحول
 في غير العشر الانتاج السائمة وريح التجارة ولو
 لم يبلغ نصابا فان حولهما حول اصلهما ان كان نصابا
 والا فمن كماله ومن كان له دين او حق من صدق او
 غيره على ملي او غير ادى زكاته اذا قبضه لاضر ولا زكاة
 في مال من عليه دين ينقص النصاب ولو كان المال ظاهرا او خائفا
 كدين وان ملك نصابا صغارا انعقد حوله حين ملكه وان
 نقص النصاب في بعض الحول او باعه او ابد له بغير حنسه
 بجز على حوله وتجب الزكاة في عين المال ولها تعلق بالذمة و
 لا يعتد في وجوبها مكان الادى ولا بقاء المال والزكاة كل
 في التركة **باب** زكاة بهيمة الانعام تجب في
 ابل وبقر وغنم اذا كانت سائمة الحول او الكثر وتجب في غنم
 وعشرين من الابل بنت مخاض وفيما دونها في كل خمس شاة و
 في ست وثلاثين بنت لبون وفي ست واربعين حقة وفي حرد
 وستين جذعة وفي ست وتسعين بنتا لبون وفي حرد
 وتسعين حقتان فاذا زادت عن مائة وعشرين واحدة فكل
 بنات كبون ثم في كل اربعين بنت لبون وفي كل خمس حقة
فصل ويجب في ثلاثين من البقر شبع او شبيعة وفي
 اربعين مسنة وفي ستين شبعان ثم في كل ثلاثين شبع وفي
 كل اربعين مسنة ويجزي الذكر هنا وابن لبون مكان بنت

٤٤
 اصلها
 اصلها
 اصلها